

# احتياج للمواد الغذائية والممتلكات

## النفطية ظلم يمارسه ضعاف النفوس



استغل بعض ضعاف النفوس ما يدور على الساحة اليمنية من أحداث احتكار المواد الغذائية والمشتقات

**النفطية مما الحقضر بالمواطن وجعل المشايخ والعلماء يخرجون عن صمتهم تجاه ذلك.**

تحقيق/مفید درهم



من أسباب المشاكل الاقتصادية في البلاد وللأسف فقد انتزعت الرحمة والعياذ بالله من قلوب الذين يحتكرون هذه السلع ويرفعون أسعارها في يبعها للناس بهدف الربح الكبير وهذا شرعاً حرام فينبغي عليهم أن يتقووا الله ويرحموا هذا الشعب ، فالتجار لن يبارك الله له في ماله ولا في أولاده ولا في صنعته إذا استمر في ذلك، بل المحتكر من المنظور الشرعي يدخل موازاة بين قتل لأنه يقتل بطرق غير مباشرة بهذا الاحتياج كون الناس متذاجون لهذه السلع ولذلك يدخل في مرتبة الإجرام في القتل وهي من الكبائر فليتني الله هؤلاء التجار .. فالله لا يرضي ولا يسأله بهذا الاحتياج الذي سيكون دماراً على التجار المحتكر في الدنيا والآخرة .. وواجب الدولة لا بد أن يكون ظاهراً في مراقبة هؤلاء التجار وتشكيل لجان لمتابعتهم حتى يتم توقف جشعهم.

وتدعى هيئة علماء اليمن في بيانها التجار للقيام بذلك جهودهم في توفير السلع الضرورية للشعب وخفض سعرها وعدم الاحتياج الذي حرث منه النبي صلى الله عليه واله وسلم بقوله: (لا يحتكر إلا خاطئ) رواه مسلم.

منهم .. قال عليه الصلاة والسلام: إن الأشعريين إذا أرملوا جمعوا ما معهم في صفة واحدة واقتسموا بالسوية فهم مني وأنا منهم).

**ظالم**

ويبيّن الدكتور فضل مراد - أستاذ أصول الفقه ومقاصد الشريعة أن المحتكر ظالم ومرتكب إثم عظيم نفق آخر مالك في الموظّف قول عمر بن الخطاب: (لا حركة في سوقنا، أيعدم رجالاً بآيديهم فضول من أذهاب إلى رزق من رزق الله نزل ساحتنا فيحتكرون عليهنا ولكن أيا جالب جلب على عمود كبده في الشتاء والصيف ، فذلك ضيف عمر فليبع كف شاء الله، ولم يمسك كف شاء الله).. وقد قال الفقهاء أن المحتكر يؤخذ ما له جبراً ، وقهراً وبياع وتأخذه الدولة وبياع بسعر المثل ، وهذا واجب الدولة باعتبار أن الربح عن طريق احتياج السلع حرام ، وقد ذكر جمهور أهل العلم أن ربح الاحتياج هو ربح حرام وكسب حرام ولا بد للتجار أن يتخلص منه حتى لا تذهب بركة ماله.

**الربح**

ويقول الشيخ محمود المختار: الاحتياج

الغذائية والمشتقات النفطية جريمة تساعد على استمرار الأزمة الحالية وتصاعدتها وهي مفتعلة من قبل البعض حتى يتحققوا مأربهم ولا بد على الجهات المعنية أن تقوم بواجهها في محاربة المحتكرين لهذه السلع والمشتقات النفطية.

ويضيف الصاحب: نوجه خطباء المساجد بالأمانة بتوعية المواطنين بعدم التعامل مع المحتكرين وضرورة الإبلاغ عنهم.

**غير جائز**

ويقول الشيخ جبرى حسن إبراهيم - مدير الوعظ والإرشاد بوزارة الأوقاف: لا يجوز احتكار السلع الغذائية والمشتقات النفطية لأن الرسول محمد صلى الله عليه واله وسلم قال: (المحتكر خاطئ) وخطئه معناه أنه زميل فرعون قال تعالى: (إنه كان من الخاطئين) والخطئ في نار جهنم وبئس المصير فهو عدو الإنسانية وينبغى عليه أن يعيد النظر في ذلك وأن يراعي حاجات الناس فالصاحبة رضي الله عنهم ومنهم عثمان بن عفان رضي الله عنه لما حصل الفحط والجفاف وشحة السلع من السوق جاءت قوافل له ملية بالاغذية والسلع فتسابق التجار إليه يريدون أن يشترواها.

**أضرار كبيرة**

- قالوا: نعطيك بالدرهم درهمين.

- قال: أعطيت أكثر.

- قالوا: نعطيك ثلاثة دراهم.

- قال: أعطيت أكثر.

حتى وصلوا إلى ستة قال: أعطيت أكثر فنظر بعضهم إلى بعض فلم يجدوا غيرهم قد تخلف.

- فقالوا: من أطاك.

- قال: الله أعطاني بالدرهم عشرة.

وزرعها على الفقراء والمساكين رجاء ثواب الله.

قال تعالى: (ما عندكم ينفع وما عند الله باق).

فندعوا التجار باسم اليمنيين الذين وصفهم النبي صلى الله عليه واله وسلم بأنهم منه

عليه واله وسلم: (من احتكر طعاماً أربعمليلة فقد برأ من الله تعالى وبرأ الله تعالى منه).

ويرى الدكتور شبلة أن الدعاء يجب على تاجر عينه محتكر نصوح ولم يسمع ويلفت شبلة إلى أن يكون الدعاء غير مصحف حتى لا تكون من المعديين، مشدداً على وضع الضوابط والعقوبات الرادعة بشأن المحتكرين.

**أسباب**

ويعتقد الشيخ عبد الله القدسي - إمام وخطيب جامع الفتح بالصفوية بأمانة العاصمة أن أسباب احتكار السلع الغذائية والمشتقات النفطية ترجع إلى جشع ضعفاء النفوس والرغبة في إثارة الفوضى في البلاد والمحاولات الرادعة بشأن المحتكرين وإنقسام العلماء حزباً فاقم المشكلة.

يقول عدنان الأهدل مدير مكتب الأوقاف والإرشاد بمديرية أزال بأمانة العاصمة: تعرف الشريعة الإسلامية احتكار السلع بأنه لجوء التاجر إلى إخفاء سلعة وعرضها للبيع في وقت اشتدت الطلب عليها بسعر مرتفع وخيالي كما يحصل حالياً من احتكار بعض ضعفاء النفوس للسلع الغذائية والمشتقات النفطية مستغلين ما تمر به البلاد في ممارسة هذا الظلم غير المباشر.

في مثل هذه الظروف التي تمر بها اليمن حسب الدكتور حسن بن محمد شبلة - استاذ الدراسات الإسلامية المشارك في كلية الآداب بجامعة إب يقوم بعض التجار باحتكار السلع الغذائية بهدف رفع أسعارها ومن ثم بيعها بأسعار خيالية وهذا أمر يحرمه الإسلام خصوصاً إذا تعلق الأمر بالقوت الضروري كسائر الأطعمة التي يقتات الناس عليها ولا تقوم حياتهم بدونها قال صلى الله

## الاحتياج حرام شرعاً والدولية معاً

### لأزال العقاب الصارم ضد من يمارسه

### لتصح بعاصم الاسماء في

### المحتكرين وضروره الابراج عليهم

### الربح عن طريق الاحتياج حرام

### وكسب حرام